الأمم المتحدة
A/74/6 (Sect. 25)

الجمعية العامة

Distr.: General
4 April 2019
Arabic
Original: English

الدورة الرابعة والسبعون

البندان ١٣٧ و ١٣٨ من القائمة الأولية*

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠

تخطيط البرامج

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠

الجزء السادس
حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية

الباب ٢٥
توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين

البرنامج ٢١
توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين

المحتويات

الصفحة

تصدير ٣
التوجه العام ٤
ألف – الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ وأداء البرامج لعام ٢٠١٨** ٨
باء – الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بالوظائف لعام ٢٠٢٠*** . . . ١٣
المرفق
الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لعام ٢٠٢٠ . . . . . ١٩

* A/74/50.

** تمشيا مع الفقرة ١١ من القرار ٧٢/٢٦٦، يقدم الجزء الذي يتكون من الخطة البرنامجية والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج طريق لجنة البرنامج والتنسيق إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه.

*** تمشيا مع الفقرة ١١ من القرار ٧٢/٢٦٦، يقدم الجزء الذي يتكون من الاحتياجات من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه.

030519 210219 19-03524 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

تصدير

على مدار العقد الماضي، شهد عدد الأشخاص محلّ اهتمام مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ارتفاعا مطردا ليصل إلى نحو ٧١,٤ مليون شخص في نهاية عام ٢٠١٨. وبالنسبة للاجئين والمشردين داخليا على حد سواء، لم تكن فرص العودة الآمنة والمستدامة مواكبةً لمعدل النزوح الجديد وذلك بسبب الحلول السياسية للنزاعات التي ظلّت بعيدة المنال. ويتركز التأثير بشكل كبير في المناطق النامية التي تستضيف معظم اللاجئين والمشردين في العالم. وعموما، أبقت البلدان المجاورة حدودها مفتوحة أمام الأشخاص الفارين من النزاع والاضطهاد. بيد أنّ سخاء البلدان المضيفة الجديدة والقديمة لم يقابله دعم كاف من المجتمع الدولي. وفي نفس الوقت، وبعيداً عن مناطق النزاع، أدى وصول أعداد كبيرة من اللاجئين والمهاجرين، المسافرين في تدفقات مختلطة، إلى طرح تحديات معقدة بشأن الحماية، بما في ذلك تقييد فرص الاستفادة من اللجوء، والاستغلال والإيذاء، والاستخدام المتزايد للاحتجاز.

وعلى هذا الأساس، يشكّل الاتفاق العالمي بشأن تقاسم المسؤولية عن اللاجئين، الذي أكدته الجمعية العامة في قرارها ١٥١/٧٣ الصادر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، نموذجا عمليا رائدا لزيادة التضامن وتقاسم المسؤولية. وهو، من حيث أنّه يستند بشكل راسخ إلى مبادئ الحماية الدولية، يوفّر نُهجا وترتيبات وموارد جديدة تشكل بالفعل استجابة للنزوح تتسم بمزيد الفعالية والاستدامة والقابلية للتنبؤ بها. ومن المتوقع أن يحدد الاتفاق العالمي، الذي يستفيد من تطبيق إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين، ملامح عملية التصدي للنزوح عبر مجموعة كاملة من العمليات. فهو، من حيث تجذره في نَهج متعدد أصحاب المصلحة، يهدف إلى تخفيف الضغط على البلدان التي تستضيف أعدادًا كبيرة من اللاجئين، وإلى تعزيز اعتماد اللاجئين على ذاتهم، وتوسيع نطاق الاستفادة من حلول الدول الثالثة (بما في ذلك إعادة التوطين وإتاحة سبل تكميلية للسماح بالدخول)، ودعم الظروف في بلدان المنشأ التي يمكن أن تسهّل عملية العودة.

ونتيجة لجهود الدعوة التي تبذلها المفوضية، تعمل طائفة واسعة من أصحاب المصلحة الآن على إدراج اللاجئين والمجتمعات المضيفة ضمن برامجها وأنشطتها. وتدعم الشراكات الاستراتيجية القائمة مع الجهات الفاعلة الإنمائية ومع المؤسسات المالية، مثل البنك الدولي، الأولويات الإنمائية الوطنية من خلال نماذج شاملة تضمن ”عدم تخلف أي شخص عن الركب“، وذلك وفق ما هو متوخى في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وفي أهداف التنمية المستدامة. ويقوم القطاع الخاص أيضاً بدور محوري في دعم اللاجئين والمجتمعات المضيفة، ويتراوح هذ الدعم بين توفير السلع والخدمات الملموسة وبين إتاحة فرص كسب العيش والنهج المبتكرة التي يمكن أن تساعد في إيجاد الحلول. واستشرافا لعام ٢٠٢٠ وما بعده، سوف تظل المفوضية تسترشد بتوجهاتها الاستراتيجية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١ في تنفيذ أنشطتها لفائدة اللاجئين والمشردين داخلياً والأشخاص عديمي الجنسية وغيرهم من الأشخاص المعنيين. وهي ستظل ثابتة في التزامها بتعزيز الحماية والمساعدة والحلول، مع القيام في الوقت نفسه بعدد من الإصلاحات الداخلية التي تمكنها من العمل بمزيد من الفعالية والكفاءة والمسؤولية. وسيُشكّل الاتفاق العالمي بشأن تقاسم المسؤولية عن اللاجئين سندًا لهذه الجهود وسببا مهما للتفاؤل، بما في ذلك ضمن سياق التعهدات المتوقعة من الدول وغيرها من أصحاب المصلحة خلال المنتدى العالمي الأوّل بشأن اللاجئين، المقرر عقده في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.

(توقيع) فيليبو **غراندي**

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

التوجه العام

الولايات والمعلومات الأساسية

٢٥-١ تتولى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مسؤولية قيادة وتنسيق العمل الدولي من أجل حماية اللاجئين وإيجاد حلول لمشاكلهم. وهي تستمد ولايتها من الأولويات المحددة في قرارات ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة، بما في ذلك القرار ٣١٩ ألف (د-٤)، الذي أنشأت الجمعية بموجبه المفوضية، والقرار ٤٢٨ (د-٥) الذي يحدّد نظامها الأساسي. أمّا ولاية المفوض السامي فهي مضمّنة في القانون الدولي، ولا سيما قانون المعاهدات الدولية ومنها بالأخص الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ والبروتوكول الملحق بها لعام ١٩٦٧. كما تضطلع المفوضية بمسؤوليات إزاء الأشخاص عديمي الجنسية، عملاً بالفقرة ٦ (أ) '٢' من النظام الأساسي والمادة ١ (أ) (٢) من اتفاقية عام ١٩٥١، فيما يتعلق باللاجئين عديمي الجنسية، وأيضا بالمادتين ١١ و ٢٠ من اتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية لعام ١٩٦١. وعلى مدى السنوات، ومن خلال قرارات شتى صادرة عن الجمعية العامة، تم توسيع نطاق ولاية المفوضية لتشمل مجموعات أخرى. فهي توفر الحماية والمساعدة للمشردين داخلياً، بالتعاون مع وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ وفي سياق الاستجابة الجماعية من قبل منظومة الأمم المتحدة، وأيضا بموافقة الدولة المعنية.

المواءمة مع ميثاق الأمم المتحدة وأهداف التنمية المستدامة وخطط العمل الأخرى المؤدية إلى التحول

٢٥-٢ تسترشد المفوضية بالولايات الموكلة لها في تحقيق نواتجها، وهو ما يسهم في بلوغ الهدف المنشود. ويتماشى الهدف مع غايات المنظمة المتمثلة في حفظ السلم والأمن الدوليين، وفي العمل من أجل تحقيق هذه الغاية على اتخاذ التدابير المشتركة الفعّالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم ولإزالتها، وقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم، واعتماد الوسائل السلمية، وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي، لحل أو تسوية المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم؛ وإنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق وفي تقرير المصير بين الشعوب، وكذلك اتخاذ التدابير الأخرى الملائمة لتعزيز السلم العام؛ وتحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو الإنسانية، وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعا والتشجيع على ذلك بلا تمييز بسبب العنصر أو نوع الجنس أو اللغة أو الدين، كما هو منصوص عليه في المادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة. وفي سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، تجسد أهداف التنمية المستدامة المقاصد الأربعة المتوخاة في هذه المادة. لذلك، فإنّ الأهداف، وكذا المنجزات المستهدفة، متطابقة مع عدد أهداف التنمية المستدامة مثلما يتجلى من الفقرة ٢٥-١٧.

٢٥-٣ والهدف متوائم أيضا مع خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، خطة عام ٢٠٦٣ للاتحاد الأفريقي (على النحو المعترف به في قرار الجمعية العامة ٧١/٢٥٤)، وإعلان ومنهاج عمل بيجين، إعلان الدوحة بشأن إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصدِّي للتحدِّيات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور، والاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، والخطة الحضرية الجديدة، واتفاق باريس، وإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠، وخطة المرأة والسلام والأمن، عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وجدول الأعمال المتعلق بالشباب والسلام والأمن، عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٤١٩ (٢٠١٨).

التطورات الأخيرة

٢٥-٤ في عام ٢٠١٨، شهد العالم سلسلة من الأزمات الإنسانية، حيث ظلّت النزاعات الجديدة والمستمرة تتسبّب في نزوح واسع النطاق. وظلّت الحالة في ميانمار تدفع إلى النزوح، لا سيما نحو بنغلاديش، حيث تستضيف الحكومة، بدعم من المفوضية

ومن شركاء آخرين، زهاء ٩٠٠ ٠٠٠ لاجئ من الروهينغيا عديمي الجنسية. وفي الوقت نفسه، تسبّبت الأزمات المستمرة في بوروندي وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية ونيجيريا وجنوب السودان في النزوح على نطاق واسع في أفريقيا. وكانت الحالة حادة بشكل خاص في جنوب السودان، حيث نزح داخلياً وعبر الحدود أكثر من ثلث سكان البلد البالغ عددهم ١٢ مليون نسمة. وفي الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، يعيش نحو ٦,٢ مليون سوري في حالة تشرد داخلي، وتمت استضافة أكثر من ٥,٦ مليون لاجئ في مصر والعراق والأردن ولبنان وتركيا، بينما أدى الوضع في اليمن إلى اندلاع الأزمة الإنسانية الأكثر حدة في العالم. وطرحت هجرة الفنزويليين المتواصلة تحديات كبيرة على البلدان المجاورة وعلى غيرها من الدول. واتّسمت السنة الماضية أيضاً بحركات متواصلة ومختلطة للاجئين والمهاجرين عبر البحر الأبيض المتوسط إلى أوروبا، حيث تبيّن أن أزيد من ٢ ٠٠٠ شخص قد قضوا نحبهم في البحر في عام ٢٠١٨.

٢٥-٥ وعلى هذا الأساس من النزوح المتواصل، ظلت الحلول قاصرة. ورغم أن الأرقام النهائية لعام ٢٠١٨ ليست متوفرة بعد، فإنّ ١٢٤ ١٠٠ لاجئ قد تمكنوا من العودة إلى ديارهم خلال الأشهر الستة الأولى من العام، وذلك بعد أن كان هذا الرقم في حدود ٣٨٠ ٩٠٠ لاجئ خلال نفس الفترة من العام السابق. واستطاعت المفوضية أن تقدّم ٨١ ٣٠٠ لاجئ لإعادة التوطين، أي بزيادة قدرها ٨ بالمائة مقارنة بعام ٢٠١٧ عندما تم تقديم ٧٥ ٢٠٠ لاجئ. وعلى الرغم من هذه الزيادة، لم يتم استيفاء سوى نسبة ٤,٧ في المائة من الاحتياجات العالمية اللازمة لإعادة توطين اللاجئين في عام ٢٠١٨.

٢٥-٦ ومن أجل تعزيز التعاون الدولي وتقاسم المسؤولية، شُرع في العمل بإطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين الوارد في إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين (قرار الجمعية العامة ١/٧١، المرفق الأول). وتمشيا مع ”طريقة العمل الجديدة“، يوفر الإطار نموذج استجابة أكثر شمولا وفعالية بما يؤكد التعاون الإنساني والإنمائي القوي. وفي عام ٢٠١٨، وبدعم من المفوضية، تم تطبيق الإطار في ١٤ دولة هي: إثيوبيا وأوغندا وبليز وبنما وتشاد وجيبوتي ورواندا وزامبيا والصومال وغواتيمالا وكوستاريكا وكينيا والمكسيك وهندوراس. وعملت إثيوبيا وأوغندا وجيبوتي والصومال وكينيا، مستفيدة من استجاباتها على المستوى الوطني، على تطبيق الإطار ضمن السياق الإقليمي من خلال إعلان نيروبي بشأن الحلول الدائمة للاجئي الصومال وإعادة إدماج العائدين في الصومال وخطة عمل نيروبي الشاملة لإيجاد حلول دائمة للاجئين الصوماليين، وذلك بدعم من الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. وبالمثل، طبقت كل من بليز وبنما وغواتيمالا وكوستاريكا والمكسيك وهندوراس استجابات شاملة مستفيدة في ذلك من آليات التعاون المعمول بها على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي.

الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام ٢٠٢٠

٢٥-٧ يمثل الزخم السياسي المتزايد الناجم عن اعتماد قرار الجمعية العامة ١٥١/٧٣ فرصة كبيرة أمام المفوضية. وإنشاء منصات الدعم سوف يساعد بدوره على حشد الدعم المخصص لسياقات محددة والموجّه إلى البلدان المضيفة وبلدان المنشأ المعنية. وقد اضطلع المفوض السامي خلال العام الماضي بعدد من الإصلاحات لتمكين المفوضية من متابعة توجهاتها الاستراتيجية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١ بطريقة تتسم بمزيد الفعالية والكفاءة والمساءلة. وستواصل المفوضية متابعة الإصلاحات الداخلية لتحسين وضع المنظمة في مواصلة مسؤولياتها المقررة، بما في ذلك ضمن سياق التطورات الهامة مثل الاتفاق العالمي بشأن تقاسم المسؤولية عن اللاجئين، وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وإصلاح الأمم المتحدة. وفي عام ٢٠١٩، ستنتقل المفوضية، في إطار مرحلة جديدة حاسمة، نحو العمل بنموذج لا مركزي هدفه بناء مكاتب قطرية قوية مدعومة وتقريب السلطة من موقع التنفيذ.

٢٥-٨ وفي سياق دعم اللاجئين وغيرهم من الأشخاص موضع اهتمام المفوض السامي، تسعى المفوضية، بدعم من الدول الأعضاء، إلى الإسهام في أهداف خطة عام ٢٠٣٠. فالالتزام ”بألا يتخلف أحد عن الركب“ وبأن يتم ”الوصول أولا إلى من هم أشد تخلفا عن الركب“ ينسجم بشكل وثيق مع أهداف الاتفاق العالمي بشأن تقاسم المسؤولية عن اللاجئين. وهو

يوفر فرصة هامة للمفوضية لمواصلة تعزيز حماية الأشخاص موضع الاهتمام وإيجاد حلول لهم. وتكتسي أهداف التنمية المستدامة، من حيث أنّها عالمية ومترابطة وشاملة لجميع البشر بغض النظر عن وضعهم، أهمية خاصة بالنسبة لظروف السكان المشردين قسراً. ومن أجل تمكين اللاجئين والأشخاص الآخرين موضع الاهتمام من تحقيق إمكاناتهم والعيش بكرامة ومن دون فقر والتمتع ببيئة صحية، ستدعم المفوضية الدول الأعضاء في جهودها من أجل توخي نهج متكامل وشامل في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

٢٥-٩ وفيما يتعلق بالعوامل الخارجية، تستند الخطة الشاملة لعام ٢٠٢٠ إلى افتراضات التخطيط التالية:

(أ) استمرار المجتمع الدولي في الإمساك بزمام المبادرة واستعداد الدول والأطراف صاحبة المصلحة المعنية للمساهمة في تنفيذ الاتفاق ودعمه؛

(ب) قلة عدد الحالات التي ستكون فيها الأوضاع الأمنية في البلدان المتضررة والمخاطر المتزايدة المرتبطة بوجود الجماعات المسلحة والإرهاب والعنف ضد العاملين في المجال الإنساني، في تجاهل صارخ للقانون والمبادئ الإنسانية، بمثابة عائق يحول دون أن تستجيب المفوضية للاحتياجات الحقيقية من الحماية؛

(ج) مسألة تقليص فرص الحصول على اللجوء في بعض البلدان، وما يصاحبها من تزايد في السياسات التقييدية إزاء قبول اللاجئين وطالبي اللجوء، التي ستظلّ تتطلب استجابات حمائية معززة.

٢٥-١٠ وتقوم المفوضية بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في أنشطتها التشغيلية ونواتجها ونتائجها، حسب الاقتضاء. ويشمل هذا السعي إيجاد فرص مهيكلة حتى يشارك الأشخاص موضع الاهتمام بفعالية في جميع مراحل إدارة العمليات والتأكد من أن مدخلاتهم وملاحظاتهم تساعد في تخطيط وتعديل عملية تنفيذ البرنامج. وهو يستلزم أيضا اتخاذ إجراءات يمكن إثباتها وقياسها وتحديد أولوياتها لمواجهة تحديات المساواة بين الجنسين، وتعزيز المشاركة الفعالة للمرأة، ومنع العنف الجنسي والجنساني والتصدي له.

٢٥-١١ وفيما يتعلق بالتعاون مع الكيانات الأخرى، تنفذ المفوضية أعمالها بالتعاون مع عدة شركاء من بينهم الحكومات والمنظمات الإقليمية والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية، وذلك بوسائل منها تقديم المساعدة الإنسانية. وهي ملتزمة بمبدأ المشاركة، وترى أن اللاجئين وغيرهم ممن يستفيدون من أنشطتها ينبغي أن يشاركوا في القرارات التي تؤثر على حياتهم.

٢٥-١٢ وفيما يتعلق بالتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات، تعمل المفوضية مع أعضاء اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات من أجل وضع نُهج تتسم بمزيد من الاتساق والسعي إلى إيجاد الحلول.

أنشطة التقييم

٢٥-١٣ لقد استرشدت الخطة البرنامجية لعام ٢٠٢٠ بالتقييمات والتقييمات الذاتية التالية التي أُنجزت في عام ٢٠١٨:

(أ) تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن التقييم البرنامجي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (E/AC.51/2018/6)؛

(ب) التقييمات الذاتية بشأن:

'١' تقييم مستقل لاستجابة المفوضية لحالة الطوارئ من المستوى الثالث في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛

'٢' تقييم لاستراتيجيات المفوضية ونهجها في إيجاد سبل كسب العيش؛

'٣' تقييم مرحلي لمدة سنتين لمنهجية إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين (من أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٨)؛

'٤' تقييم لاستجابة المفوضية الطارئة إزاء لاجئي الروهينجا في بنغلاديش (من آب/ أغسطس ٢٠١٧ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٨)؛

'٥' تقييم لاستجابة المفوضية إزاء منع العنف الجنسي والجنساني والتصدي له في أوساط اللاجئين في لبنان (٢٠١٦-٢٠١٨)؛

'٦' تقييم مستقل لاستجابة المفوضية إزاء لاجئي جنوب السودان في ولاية النيل الأبيض، السودان (٢٠١٣-٢٠١٨).

٢٥-١٤ وقد تمت في نتائج التقييم المشار إليه في الفقرة ٢٥-١٢ (أ) أعلاه مراعاة الخطة البرنامجية لعام ٢٠٢٠. واتخذت المفوضية خطوات هامة لتنفيذ أربع من التوصيات الست التي انبثقت عن ذلك التقييم. وفيما يتعلق بالتوصية ١ (تنفيذ نظام تخطيط وتمويل متعدد السنوات للحلول)، طبقت المفوضية استراتيجيات الحماية والحلول المتعددة السنوات والمتعددة الشركاء، التي هي بمثابة أداة تخطيط متعددة السنوات للأنشطة المتعلقة بالحلول. وفيما يتعلق بالتوصية ٢ (وضع استراتيجيات في مجال الدعوة من أجل إيجاد حلول على الصعد العالمية والإقليمية والتنفيذية)، شكل اعتماد إعلان نيويورك، الذي يسرته المفوضية، نجاحا عالميا في مجال الدعوة، وزوّد المفوضية بأداة قوية من أدوات الدعوة على الصعيد العالمي، من أجل إيجاد حلول دائمة، في شكل إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين لإيجاد حلول دائمة بعينها على الصعيدين الإقليمي والقطري، الذي جرى تطبيقه في عدد متزايد من المناطق والبلدان. وفيما يتعلق بالتوصية ٣ (وضع جدول زمني لكفالة عقد اجتماعات منتظمة وهادفة مع الجهات الفاعلة في مجال التنمية بشأن وضع نموذج لتنسيق الشراكات فيما يتعلق بالحلول/الانتقال)، توفّر للمفوضية، في إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين، نموذج للتنسيق من أجل تعزيز التعاون مع شركاء التنمية ضمن سياقات قطرية محددة. وعلى الصعيد العالمي، كثفت المفوضية تعاونها مع الشركاء الإنمائيين، ولا سيما مع البنك الدولي.

٢٥-١٥ ومن المقرر أن يضع مكتب خدمات الرقابة الداخلية في عام ٢٠٢٠ تقريرا عن مراجعة تقييم المفوضية

ألف – الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ وأداء البرامج لعام ٢٠١٨

برنامج العمل

١ – الهدف

٢٥-١٦ تسهم المفوضية في بلوغ الهدف المتمثل في كفالة الحماية الدولية للاجئين وغيرهم من الأشخاص موضع اهتماها، وإيجاد حلول دائمة لمشاكلهم دون تمييز ومراعاة للسن ونوع الجنس والتنوع.

٢ – المواءمة مع أهداف التنمية المستدامة

٢٥-١٧ الهدف متوائم مع أهداف التنمية المستدامة التالية: الهدف ١ (القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان) والهدف ٢ (القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة) الهدف ٣ (ضمان تمتّع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار)، الهدف ٤ (ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع) والهدف ٥ (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات)، الهدف ٦ (ضمان توافر الإدارة المستدامة للمياه والمرافق الصحية للجميع) والهدف ٧ (ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة) والهدف ٨ (تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع)، والهدف ١٠ (الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها)، والهدف ١١ (جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة)، والهدف ١٦ (التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات) والهدف ١٧ (تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة)

٣ - أضواء على إحدى النتائج المحققة في عام ٢٠١٨

إقرار الاتفاق العالمي بشأن تقاسم المسؤولية عن اللاجئين

بيان أدلت به رئيسة الجمعية العامة عند توصل الدول الأعضاء إلى اتفاق تاريخي من أجل اللاجئين: "ابتداء من الغد، يطلب من جميع الدول الأعضاء [...] تكثيف جهودها والوفاء بالتزاماتها." المصدر: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/أندرو كيلي

في عام ٢٠١٨، شاركت المفوضية في تزويد ٧١,٤ مليون من اللاجئين والمشردين داخليا والعائدين وعديمي الجنسية بالحماية، وفي السعي إلى إيجاد حلول لمشاكلهم. وكان العمل متعدد الجوانب ويتراوح بين وضع الأطر القانونية وتوفير الإغاثة المنقذة للأرواح، فضلا عن اتباع الاستراتيجيات الشاملة بالتعاون مع الدول والمنظمات. وبالنسبة للعديد من اللاجئين، أصبحت عملية البحث عن السلامة والحماية تتسم بمزيد الخطورة، وذلك بسبب ممارسات اللجوء التقييدية ومخاطر العنف والاستغلال التي يواجهونها في رحلاتهم. فعلى سبيل المثال، لا يزال التشريد مستمرا في جمهورية الكونغو الديمقراطية والعراق والجمهورية العربية السورية. أما الأزمات الأخرى التي طال أمدها، مثلما هو الحال في أفغانستان والصومال، فهي متواصلة لعشرات السنين، ومستمرة في اقتلاع مئات الآلاف من الناس من جذورهم. ومن الأزمات الكبرى الأخرى أزمة اليمن حيث يحتاج ثلثا السكان إلى مساعدات إنسانية، وأزمة جنوب السودان حيث التشريد يطال واحدا من كل أربعة أشخاص وتدفق اللاجئين في استمرار.

وقد أقرت الدول الأعضاء، في إعلان نيويورك، المعتمد في عام ٢٠١٦، بأنّ تعزيز الاستجابة الدولية لحركات نزوح اللاجئين يتطلب إشراك مجموعة أوسع من الجهات الفاعلة والموارد، وتعزيز التمكين الاجتماعي والاقتصادي للاجئين، واتخاذ إجراءات مبكرة لدعم البلدان والمجتمعات المحلية التي تستضيفهم. وبحلول عام ٢٠١٨، كانت المفوضية تدعم حكومات وأطراف شريكة في ١٣ بلداً من أجل وضع استجابات شاملة لحالات اللاجئين، وقامت بتعزيز التعاون مع الجهات الفاعلة الإنمائية ومع البنك الدولي. وقد أنارت الدروس المستفادة من تنفيذ هذه الاستجابات الشاملة للاجئين مع مجموعة واسعة من الشركاء في القطاعين العام والخاص وضمن سياقات لجوء بعينها، وكذلك المشاورات مع الدول والمجتمع المدني والجهات الفاعلة الأخرى، السبيل أمام عملية وضع وإقرار اتفاق عالمي بشأن تقاسم المسؤولية عن اللاجئين في كانون الأوّل/ديسمبر ٢٠١٨. وساعد البرنامج على إجراء مناقشات مكثفة مع الدول الأعضاء ومع الخبراء والمجتمع المدني واللاجئين على امتداد أكثر من ١٨ شهرا. وشملت هذه العملية إجراء مناقشات مواضيعية مخصصة ومشاورات رسمية، وكذلك تقييم لحوار المفوض السامي بشأن التحديات التي تكتنف مسألة الحماية، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. كما استندت عملية وضع الاتفاق إلى الدروس المستفادة من تطبيق إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين في أكثر من في اثني عشر بلداً خلال عامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨، وإلى الدروس المستخلصة من مجموعة واسعة من حالات اللجوء في الحاضر والماضي، حيث أنارت العديد من مبادئ الإطار بالفعل السبل أمام تقرير السياسات ورسم البرامج.

ويسعى الاتفاق العالمي بشأن تقاسم المسؤولية عن اللاجئين إلى تعزيز الاستجابات الإنسانية، مع توفير أساس للتفعيل المبكر للتعاون الإنمائي حتى يتم توفير دعم إضافي بفوائد مباشرة تعود على المجتمعات المضيفة وعلى اللاجئين. وهو يُشرك مجموعة أوسع من الدول والأطراف الشريكة الأخرى المستعدة للاستجابة لحالات اللجوء الكبيرة، سواء الجديدة منها أو المطوَّلة. كما أنّه يسعى إلى تعزيز قدرة اللاجئين على التكيف وعلى الاعتماد على ذواتهم، بطريقة تفيد أيضا المجتمعات المضيفة وذلك من خلال تسهيل الوصول إلى فرص كسب العيش وإلى النظم والخدمات الوطنية، بدعم ملائم من المجتمع الدولي. ويعمل الاتفاق العالمي على التأكد من أنّ استجابات اللاجئين تقوم على الحقوق

وتراعي في جميع مراحلها الاعتبارات المتعلقة بالجنس والسّن والتنوع. وهو يسعى إلى الاستفادة من منظومة اللاجئين الدولية التي تأسست على مدى عقود والتي مازالت تنقذ الأرواح في كل يوم من خلال تقاسم الأعباء والمسؤوليات على نحو أكثر إنصافًا وقابلية للتنبؤ به.

النتيجة والأدلة

أسهمت المنجزات المستهدفة في بلوغ النتيجة المرجوة المتمثلة في إبرام أول اتفاق من نوعه بشأن سبل تقديم دعم أكبر للبلدان والمجتمعات المضيفة وبطريقة تدعم حماية اللاجئين وعملية البحث عن حلول دائمة (الاتفاق العالمي بشأن تقاسم المسؤولية عن اللاجئين). ومن الأدلة على بلوغ هذه النتيجة أنّ الجمعية العامة أقرت في ١٧ كانون الأوّل/ديسمبر ٢٠١٨ هذا الاتفاق.

وتوضح هذه النتيجة التقدم الذي تحقق في عام ٢٠١٨ صوب بلوغ الهدف بصورة جماعية.

١٨-٢٥ تم بلوغ إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠١٨، وهي تعزيز الشراكة والقدرات في مجال الاستجابة لتلبية احتياجات اللاجئين والأشخاص موضع اهتمام المفوضية، على النحو المشار إليه في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، وكما يتجلى من الزيادة في عدد الموظفين المدربين تدريبا ملائما (بمن فيهم الشركاء) الذين تم نشرهم لمواجهة حالات الطوارئ. وقد تحقق ذلك بفضل نشر ٤٢٠ موظفا لمواجهة حالات الطوارئ، مما يمثل زيادة بنسبة ١٦,٥ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٧.

٤ - أضواء على إحدى النتائج المقررة لعام ٢٠٢٠

تنفيذ الاتفاق العالمي بشأن تقاسم المسؤولية عن اللاجئين

في عام ٢٠١٨، وبالتعاون مع الحكومات والأطراف المانحة والجهات الشريكة، أسهمت المفوضية فيما يلي: (أ) تعزيز الأمان من العنف والاستغلال؛ (ب) دعم الاحتياجات الأساسية والخدمات الضرورية؛ (ج) دعم المشاركة المجتمعية والإدارة الذاتية؛ (د) تعزيز بيئة مواتية للحماية؛ (هـ) التشجيع على إيجاد الحلول الدائمة؛ (و) تأييد عملية وضع وإقرار اتفاق عالمي بشأن تقاسم المسؤولية عن اللاجئين.

التحديات والاستجابة

يتمثل التحدي بالنسبة للمفوضية تمثل في الاستجابة لحالات اللجوء الناشئة، وتوفير الحماية للأشخاص الذين يعيشون خارج المخيمات في المناطق الحضرية والريفية، وتعزيز الروابط مع الجهات الفاعلة الإنمائية، والمشاركة في الاستجابة بشكل منسق للمشاكل التي تواجه المشردين داخليا والأشخاص ضمن سياق التدفقات المختلطة للاجئين والمهاجرين، وذلك من حيث أنّ التشرد المتعلق بالنزاع والعنف يتقاطع مع عوامل أخرى من بينها تغير المناخ والفقر وعدم المساواة.

ولمواجهة هذا الوضع، ستقوم المفوضية، في عام ٢٠٢٠، بتعزيز تعاونها مع الدول ومع مختلف المنظمات ضمن سياق الاتفاق العالمي بشأن تقاسم المسؤولية عن اللاجئين. وسيُعقد المنتدى العالمي الأول بشأن اللاجئين، المقرر لشهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، على المستوى الوزاري بالنسبة للدول الأعضاء والدول المراقبة غير الأعضاء والجهات صاحبة المصلحة المعنية، حتى يتم الإعلان عن تعهدات وتبرعات مالية أو مادية أو تقنية أو غير ذلك من أشكال الدعم لتحقيق أهداف الاتفاق العالمي. وسيتيح المنتدى فرصة لتقييم التقدم المحرز ولعرض الممارسات الجيدة التي يمكن أن تساعد في تطوير التعهدات والتبرعات في المستقبل، وبالتالي توسيع قاعدة الدعم للاجئين وللمجتمعات المضيفة، وتسهيل إشراك اللاجئين في أدوات تخطيط التنمية وتقديم الخدمات على المستوى الوطني، واستكشاف أوجه التآزر مع أصحاب المصلحة الآخرين للعمل على إيجاد الحلول..

النتيجة والأدلة

من المتوقع أن تُسهم المنجزات المستهدفة المقررة في بلوغ النتيجة المرجوة المتمثلة في تحسن حالة اللاجئين والأشخاص الذين تُعنى بهم المفوضية.

والأدلة على بلوغ هذه النتيجة، إذا تحققت، سوف تشمل تبرعات الدول الأعضاء المعلنة في المنتدى العالمي بشأن اللاجئين، والشروع في الوفاء بالتعهدات المقطوعة لفائدة اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية.

وستُظهر النتيجة، إذا تحققت، التقدم المحرز في عام ٢٠٢٠ صوب بلوغ الهدف بصورة جماعية.

٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠٢٠
إقرار الاتفاق العالمي بشأن تقاسم المسؤولية عن اللاجئين	مشاركة الدول في المنتدى العالمي بشأن اللاجئين للإعلان عن تعهدات وتبرعات مالية أو مادية أو تقنية أو غير ذلك من أشكال الدعم وأيضا لتبادل أفضل الممارسات من أجل تحقيق أهداف الاتفاق العالمي بشأن تقاسم المسؤولية عن اللاجئين	التبرعات المعلنة في المنتدى العالمي بشأن اللاجئين والشروع في الوفاء بالتعهدات

٢٥-١٩ تنطوي قرارات الجمعية العامة التالية على الولايات الرئيسية الموكلة إلى المفوضية: القرار ٣١٩ ألف (د-٤) بشأن اللاجئين والأشخاص عديمي الجنسية، والقرا ٤٢٨ (خامسا) بشأن النظام الأساسي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والقرار ٥٣٨ باء (د-٦) بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين وحمايتهم، والقرار ١١٦٦ (د-١٢) بشأن تقديم المساعدة الدولية إلى اللاجئين ضمن إطار ولاية مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والقرار ١٥٢/٥٠ بشأن مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، والقرار ١٥٣/٥٨ بشأن تنفيذ الإجراءات التي اقترحها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لتعزيز قدرة مفوضيته على الاضطلاع بولايتها، والقرار ١/٧٠ المعنون ”تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠“، والقرار ١٣٤/٧٠ بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا، والقرار ١٣٥/٧٠ بشأن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والقرار ١٦٥/٧٠ بشأن توفير الحماية والمساعدة للمشردين داخليا. وستستمر المفوضية في الاسترشاد بجميع الولايات الموكلة إليه، التي توفر الإطار التشريعي لمنجزاته.

٥ - المنجزات المستهدفة للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠

٢٥-٢٠ يعرض الجدول ٢٥-١ قائمة بجميع المنجزات المستهدفة التي أسهمت ومن المتوقع أن تسهم في تحقيق الهدف المذكور أعلاه، مصنفة حسب الفئة والفئة الفرعية، للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠.

الجدول ٢٥-١

المنجزات المستهدفة للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠، حسب الفئة والفئة الفرعية

	المقررة لعام ٢٠١٨	*الفعلية لعام ٢٠١٨*	*المقررة لعام ٢٠١٩*	*المقررة لعام ٢٠٢٠*
المنجزات المستهدفة المعدودة				
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	١٥	١٥	١٥	١٥
الخدمات الفنية المقدمة للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي يدوم كل منها ثلاث ساعات)	١٦	١٦	١٦	١٦
خدمات الوثائق للاجتماعات (بآلاف الكلمات)	٢٤٠	٢٤٠	٢٢٨	٢٢٨
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	٦	٦	٦	٦
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	٦٠	٦٠	٦٠	٦٦
المنشورات (عدد المنشورات)	٦	٦	٦	٦
المواد التقنية (عدد المواد)	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦
المنجزات المستهدفة غير المعدودة				
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				
التشاور والمشورة والدعوة				
بعثات تقصي الحقائق والرصد التحقيق				
بعثات تقديم المساعدة الإنسانية				
تقديم الخدمات بشكل مباشر				
دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال				
برامج التوعية والفعاليات الخاصة والمواد الإعلامية				
العلاقات الخارجية ومع وسائط الإعلام				
المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط				

٦ - أهم الفروق النسبية في المنجزات المستهدفة

الفروق بين الأرقام المقررة لعامي ٢٠٢٠ و ٢٠١٩

٢٥-٢١ الفرق في بند الحلقات الدراسية وحلقات العمل والأنشطة التدريبية يُعزى بالأساس إلى انطلاق العمل بالاتفاق العالمي بشأن تقاسم المسؤولية عن اللاجئين، الذي سيفضي إلى تنظيم مزيد من حلقات العمل في عام ٢٠٢٠ لأنّ المفوضية سيتعين عليها في هذا السياق العمل أكثر مع جميع الأطراف صاحبة المصلحة، ومنها الدول الأعضاء.

باء – الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بالوظائف لعام ٢٠٢٠

لمحة عامة

٢٥-٢٢ يرد في الشـــكل ٢٥-أولا والجدول ٢٥-٢ مجموع الاحتياجات من الموارد لعام ٢٠٢٠، بما في ذلك موارد الميزانية العادية والموارد المتوقعة من مصادر خارجة عن الميزانية.

الشكل ٢٥-أولا
عام ٢٠٢٠ بالأرقام

ملاحظة: تقديرات قبل إعادة تقدير التكاليف.

الجدول ٢٥-٢

لمحة عامة عن الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف حسب العنصر ومصدر التمويل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	الميزانية العادية			*الموارد الخارجة عن الميزانية*			*المجموع*		
	اعتمادات عام ٢٠١٩	*تقديرات عام ٢٠٢٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)*	*الفرق*	*تقديرات عام ٢٠١٩*	*تقديرات عام ٢٠٢٠*	*الفرق*	*تقديرات عام ٢٠١٩*	*تقديرات عام ٢٠٢٠*	*الفرق*
الموارد المالية									
التوجيه التنفيذي والإدارة	٦٠٩,٢	٦٠٩,٢	–	–	–	–	٦٠٩,٢	٦٠٩,٢	–
برنامج العمل	–	–	–	٧ ٦٤٤ ٩٨١,٦	٧ ٦٤٤ ٩٨١,٦	–	٧ ٦٤٤ ٩٨١,٦	٧ ٦٤٤ ٩٨١,٦	–
دعم البرامج	٤٢ ٦٦٥,٩	٤١ ٥٨٤,٠	(١ ٠٨١,٩)	٩٠٢ ٨٦٥,٤	٩٠٣ ٩٤٧,٣	١ ٠٨١,٩	٩٤٥ ٥٣١,٣	٩٤٥ ٥٣١,٣	–
المجموع	**٤٣ ٢٧٥,١**	**٤٢ ١٩٣,٢**	**(١ ٠٨١,٩)**	**٨ ٥٤٧ ٨٤٧,٠**	**٨ ٥٤٨ ٩٢٨,٩**	**١ ٠٨١,٩**	**٨ ٥٩١ ١٢٢,١**	**٨ ٥٩١ ١٢٢,١**	**–**
الموارد المتصلة بالوظائف									
التوجيه التنفيذي والإدارة	٢	٢	–	–	–	–	٢	٢	–
برنامج العمل	–	–	–	٦ ١٥٧	٦ ١٥٧	–	٦ ١٥٧	٦ ١٥٧	–
دعم البرامج[أ]	–	–	–	٧ ١٦٤	٧ ١٦٤	–	٧ ١٦٤	٧ ١٦٤	–
المجموع	**٢**	**٢**	**–**	**١٣ ٣٢١**	**١٣ ٣٢١**	**–**	**١٣ ٣٢٣**	**١٣ ٣٢٣**	**–**

(أ) يشمل ٢١٨ وظيفة (١٠٤ وظائف من الفئة الفنية والفئات العليا و ١١٤ وظيفة من فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها) تُمول عن طريق المنح والمساهمات من الميزانية العادية.

لمحة عامة عن الموارد المتعلقة بالميزانية العادية

٢٥-٢٣ ترد في الجدولين ٢٥-٣ و ٢٥-٤ الموارد المقترحة للميزانية العادية لعام ٢٠٢٠، بما في ذلك تفاصيل التغييرات في الموارد، حسبما ينطبق. وتعكس المقترحات تخفيضات تيسّرت بفعل الزيادة المتوقعة في الموارد المتأتية من مصادر خارجة عن الميزانية. ويغطي مستوى الموارد المقترحة احتياجات تنفيذ الولايات على نحو كامل يتسم بالكفاءة والفعالية.

الجدول ٢٥-٣

تطور الموارد المالية حسب العنصر وفئة الإنفاق الرئيسية

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

			التغييرات						
نفقات عام ٢٠١٨	*اعتمادات عام ٢٠١٩*	*التعديلات الفنية*	*الولايات الجديدة/الموسعة*	*تغييرات أخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*	*تقديرات عام ٢٠٢٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)*	*إعادة تقدير التكاليف*	*تقديرات عام ٢٠٢٠ (بعد إعادة تقدير التكاليف)*
العنصر									
التوجيه التنفيذي والإدارة	٦٩١,٥	٦٠٩,٢	–	–	–	–	٦٠٩,٢	١٦,٣	٦٢٥,٥
برنامج العمل	٤٢ ٢٦٢,٩	٤٢ ٦٦٥,٩	–	–	(١ ٠٨١,٩)	(١ ٠٨١,٩)	٤١ ٥٨٤,٠	٦٢٣,٧	٤٢ ٢٠٧,٧
المجموع	**٤٢ ٩٥٤,٤**	**٤٣ ٢٧٥,١**	**–**	**(١ ٠٨١,٩)**	**(١ ٠٨١,٩)**	**(٢,٥)**	**٤٢ ١٩٣,٢**	**٦٤٠,٠**	**٤٢ ٨٣٣,٢**

	نفقات عام ٢٠١٨	اعتمادات عام ٢٠١٩	التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	تغييرات أخرى	المجموع	النسبة المئوية	تقديرات عام ٢٠٢٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات عام ٢٠٢٠ (بعد إعادة تقدير التكاليف)
				التغييرات						
فئة الإنفاق الرئيسية										
الموارد المتصلة بالوظائف	٦٩١,٥	٦٠٩,٢	–	–	–	–	–	٦٠٩,٢	١٦,٣	٦٢٥,٥
الموارد غير المتصلة بالوظائف	٤٢ ٢٦٢,٩	٤٢ ٦٦٥,٩	–	(١ ٠٨١,٩)	–	(١ ٠٨١,٩)	(٢,٥)	٤١ ٥٨٤,٠	٦٢٣,٧	٤٢ ٢٠٧,٧
المجموع	**٤٢ ٩٥٤,٤**	**٤٣ ٢٧٥,١ –**	**–**	**(١ ٠٨١,٩)**	**–**	**(١ ٠٨١,٩)**	**(٢,٥)**	**٤٢ ١٩٣,٢**	**٦٤٠,٠**	**٤٢ ٨٣٣,٢**

الجدول ٢٥-٤

تطور الموارد المتصلة بالوظائف الثابتة حسب الفئة

	الموارد المعتمدة لعام ٢٠١٩	التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	تغييرات أخرى	تقديرات عام ٢٠٢٠	الفرق
		التغييرات				
الفئة الفنية والفئات العليا						
و أ ع	١	–	–	–	١	–
أ ع م	١	–	–	–	١	–
المجموع	**٢**	**–**	**–**	**–**	**٢**	**–**

المختصرات: أ ع م = أمين عام مساعد؛ و أ ع = وكيل أمين عام.

التوجيه التنفيذي والإدارة

٢٥-٢٤ يضطلع المفوض السامي (وكيل الأمين العام) بالمسؤولية عن مهام التوجيه والإشراف والإدارة بصفة عامة في المفوضية في سياق تنفيذ الولايات المنوطة بها وبرنامج عملها المعتمد. وترد مهام المفوض السامي في مرفق النظام الأساسي للمفوضية[١]. ويساعد المفوضَ السامي في الاضطلاع بهذه المسؤوليات نائبُ المفوض السامي (أمين عام مساعد).

٢٥-٢٥ ووفقا لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولا سيما الغاية ١٢-٦ من أهداف التنمية المستدامة التي تُشجَّع فيها المنظمات على إدراج معلومات الاستدامة في تقاريرها الدورية، وامتثالا للولاية الشاملة المبينة في الفقرة ١٩ من قرار الجمعية العامة ٢١٩/٧٢، تعمل المفوضية على دمج ممارسات الإدارة البيئية في عملياتها. وستواصل جهودها الرامية إلى تقليص بصمتها الكربونية من خلال مواصلة تطوير قدرتها على رصد الأثر البيئي والاستدامة في عملياتها على الصعيد العالمي. وفي هذا الصدد، تعمل وحدة البيئة مع العمليات القطرية لتزويدها بسبل الحصول على التدريب والدعم فيما يتعلق بنظام الإبلاغ عن الاستدامة على نطاق الأمم المتحدة للحد من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون واستخدام المياه وإنتاج النفايات. ويتمثل الهدف المتوخى تحقيقه مستقبلا، بما في ذلك في عام ٢٠٢٠، في تعزيز قدرة العمليات القطرية على فهم سبل الوصول إلى مصادر البيانات المهمة، وما تحمله تلك البيانات من معنى، وكيفية استخدامها للاسترشاد بها في تحسين الاستدامة في المستقبل. وقد تمت تجربة هذا النهج في ١٠ عمليات قطرية في عام ٢٠١٨ وسيتم تعميمه على الصعيد العالمي. وعلاوة على ذلك، أنشأت المفوضية لتوّها شبكة إلكترونية للممارسين، تضم جهات تنسيق للمسائل البيئية في العمليات القطرية

(١) قرارا الجمعية العامة ٣١٩ ألف (د-٤) المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٩ و٤٢٨ (د-٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٠.

في جميع أنحاء العالم. وسيتبادل أفراد الشبكة البيانات والمعرفة بشأن غايات الاستدامة بالإضافة إلى عقد حلقات دراسية شبكية بصورة منتظمة.

٢٥-٢٦ وترد في الجدول ٢٥-٥ معلومات عن الامتثال فيما يتعلق بتقديم الوثائق في المواعيد المقررة والحجز المسبق لتذاكر السفر.

الجدول ٢٥-٥

نسبة الامتثال

(النسبة المئوية)

	المقررة لعام ٢٠١٨	*الفعلية لعام ٢٠١٨*	*المقررة لعام ٢٠١٩*	*المقررة لعام ٢٠٢٠*
تسليم الوثائق في موعدها	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
النسبة المئوية لتذاكر السفر الجوي التي تشتريها المنظمة قبل موعد السفر بأسبوعين على الأقل	١٠٠	–[أ]	١٠٠	١٠٠

(أ) عممت المفوضية نموذجا جديدا للسفر في أواخر عام ٢٠١٨. وبناء على ذلك، سيصبح بمقدورها تتبع الرحلات والإبلاغ عنها اعتبارا من عام ٢٠١٩ فصاعدا.

٢٥-٢٧ تبلغ الموارد المقترحة للميزانية العادية لعام ٢٠٢٠ ما قدره ٢٠٠ ٦٠٩ دولار ولا تعكس أي تغيير في الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام ٢٠١٩. وترد تفاصيل إضافية في الشكل ٢٥-ثانيا والجدول ٢٥-٦.

الشكل ٢٥-ثانيا

الموارد المتعلقة بالتوجيه التنفيذي والإدارة، كنسبة مئوية من الميزانية العادية

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

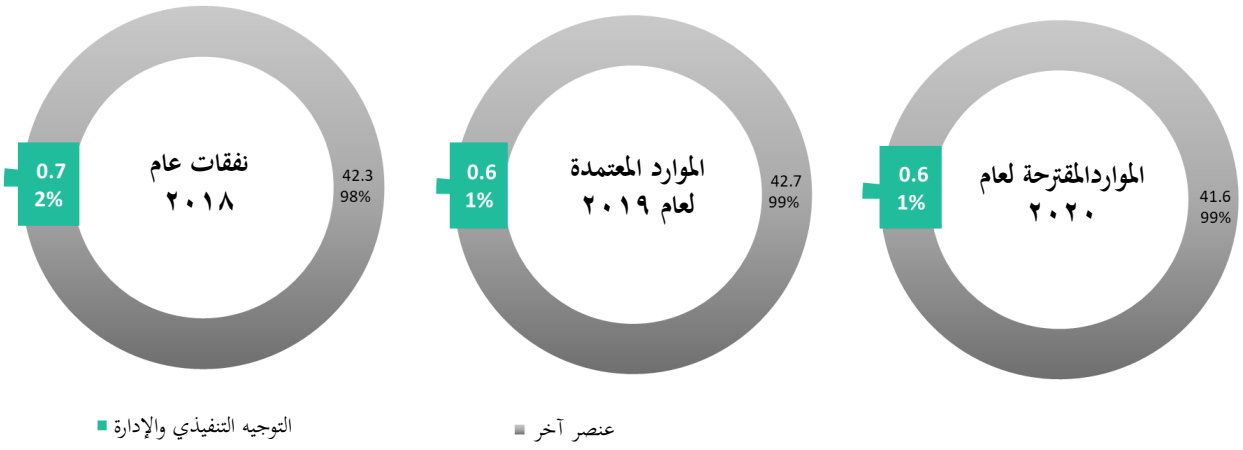

الجدول ٢٥-٦

التوجيه التنفيذي والإدارة: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(آلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

			التغييرات					
	نفقات عام ٢٠١٨	اعتمادات عام ٢٠١٩	التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	تغييرات أخرى	المجموع	النسبة المئوية	تقديرات عام ٢٠٢٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	٦٩١,٥	٦٠٩,٢	–	–	–	–	–	٦٠٩,٢
المجموع	**٦٩١,٥**	**٦٠٩,٢**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**٦٠٩,٢**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		٢						٢
المجموع		**٢**						**٢**

برنامج العمل

٢٥-٢٨ وفقا للمادة ٢٠ من النظام الأساسي للمفوضية، تمول المفوضية من ميزانية الأمم المتحدة، ولا يجوز، إلا إذا قررت الجمعية العامة خلاف ذلك مستقبلا، أن تقيد على ميزانية الجمعية العامة للأمم المتحدة غير النفقات الإدارية المتعلقة بعمل المفوضية، ويتم تمويل جميع النفقات الأخرى المتصلة بنشاط المفوض السامي عن طريق المساهمات. وبناء على ذلك، لا تقدر أي موارد للميزانية العادية في إطار عنصر برنامج العمل.

٢٥-٢٩ وتقدر الموارد المتأتية من مصادر خارجة عن الميزانية بمبلغ ٦٠٠ ٩٨١ ٦٤٤ ٧ دولار[٢]، على النحو المبين في الجدول ٢٥-٢، وستغطي تكاليف ١٥٧ ٦ وظيفة بالإضافة إلى الاحتياجات التشغيلية. وستغطي هذه الموارد احتياجات العمليات الميدانية لتنفيذ الأنشطة والمشاريع والبرامج في إطار تنفيذ الولايات المسندة إلى المفوضية. ويشمل هذا العمل توفير الحماية الدولية للاجئين والبحث عن حلول دائمة لمحنتهم. ويتمحور برنامج عمل المفوضية حول ما يلي: برنامج عالمي للاجئين، وبرنامج عالمي لعديمي الجنسية، ومشاريع عالمية لإعادة الإدماج ومشاريع عالمية للمشردين داخليا. وبالنسبة لعام ٢٠٢٠، يتعلق الجزء الأكبر من احتياجات الميزانية بالبرنامج العالمي للاجئين، تليه المشاريع العالمية للمشردين داخليا، والمشاريع العالمية لإعادة الإدماج والبرامج العالمية لعديمي الجنسية.

دعم البرامج

٢٥-٣٠ يساعد عنصر دعم البرامج في وضع البرامج وصياغتها وتوجيهها وإدارتها وتقييمها. وهو يشمل المكتب التنفيذي والشعب الأخرى الموجودة في مقر المفوضية، بما في ذلك الشعب المعنية بكل من التقييم والرقابة، وتكنولوجيا المعلومات، والإدارة المالية والتنظيم المالي.

٢٥-٣١ وقد بدأ توفير الأموال للمفوضية من أجل تغطية النفقات الإدارية للمفوضية في شكل منحة بدلا من توفيرها في شكل موارد متصلة بالوظائف وغير متصلة بالوظائف في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وكان القصد من ذلك التدبير تبسيط عملية

(٢) يستند هذا المبلغ إلى الموارد المعتمدة للمفوضية لعام ٢٠١٩ (A/AC.96/1180)، متوقعة بنفس المستوى لعام ٢٠٢٠، لكنها قد تكون عرضة للتغيير تبعا لعملية الاستعراض السنوي للبرامج لعام ٢٠٢٠.

إعداد ميزانية المفوضية على أساس استعراضه بعد ثلاث فترات مدة كل منها سنتان، على النحو المبين في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ((A/56/6 Sec.23)، الفقرة ٢٣-٢٠). وبناء على ذلك، قُدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين المعقودة في عام ٢٠٠٨ تقرير عن استعراض ترتيب منحة المبلغ الإجمالي وعن الدروس المستفادة من ثلاث فترات كاملة من فترات السنتين هي ٢٠٠٢-٢٠٠٣ و ٢٠٠٤-٢٠٠٥ و ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (انظر A/63/537). وأيدت الجمعية العامة، في الجزء سابعا من قرارها ٦٣/٢٦٣، الإبقاء على ترتيب منحة المبلغ الإجمالي لتمويل المفوضية في العروض المقبلة للميزانية البرنامجية المقترحة، على نحو ما أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/63/616، الفقرة ١٠).

٢٥-٣٢ تبلغ الموارد المقترحة للميزانية العادية لعام ٢٠٢٠ ما قدره ٠٠٠ ٥٨٤ ٤١ دولار وتعكس انخفاضا قدره ٩٠٠ ٠٨١ ١ دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لعام ٢٠١٩. وترد تفاصيل إضافية في الجدول ٢٥-٧.

الجدول ٢٥-٧

دعم البرامج: تطور الموارد المالية

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

			التغييرات				تقديرات عام ٢٠٢٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)
	نفقات عام ٢٠١٨	اعتمادات عام ٢٠١٩	التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	تغييرات أخرى	المجموع	النسبة المئوية	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	٤٢ ٢٦٢,٩	٤٢ ٦٦٥,٩	–	–	(١ ٠٨١,٩)	(١ ٠٨١,٩)	(٢,٥)	٤١ ٥٨٤,٠
المجموع	**٤٢ ٢٦٢,٩**	**٤٢ ٦٦٥,٩**	–	–	**(١ ٠٨١,٩)**	**(١ ٠٨١,٩)**	**(٢,٥)**	**٤١ ٥٨٤,٠**

٢٥-٣٣ يعكس الفرق البالغ ٩٠٠ ٠٨١ ١ دولار ما يلي:

تغييرات أخرى – يعزى النقصان البالغ ٩٠٠ ٠٨١ ١ دولار إلى انخفاض الاعتمادات تحت بند الزمالات والمنح والمساهمات، وهي اعتمادات يُقترح تمويلها من مصادر خارجة عن الميزانية. وتقدم منحة المبلغ الإجمالي إلى المفوضية في شكل مساهمة من الميزانية العادية لتغطية التكاليف الإدارية للمفوضية. وستغطي تكاليف ما يعادل ٢١٨ وظيفة ضمن فئة التنظيم والإدارة وجزء من الاحتياجات ذات الصلة غير المتصلة بالوظائف، بما في ذلك الخدمات التعاقدية ومصروفات التشغيل العامة.

٢٥-٣٤ وستغطي الموارد المتأتية من مصادر خارجة عن الميزانية، المقدرة بمبلغ ٣٠٠ ٩٤٧ ٩٠٣ دولار، على النحو المبين في الجدول ٢٥-٢، تكاليف ١٦٤ ٧ وظيفة[٣] وتكاليف دعم البرامج في المفوضية، بما في ذلك تكاليف الدعم المتوخى تقديمه إلى العمليات الميدانية، فضلا عن التكاليف المتعلقة بمهام القيادة والإدارة بصفة عامة في المفوضية. وتعكس الزيادة البالغة ٩٠٠ ٠٨١ ١ دولار الموارد الإضافية المتوقعة من مصادر خارجة عن الميزانية لتغطية تكاليف الدعم الإضافية للمفوضية.

(٣) يشمل مجموع الوظائف البالغ ١٦٤ ٧ ما عدده ٢١٨ وظيفة ممولة عن طريق منح ومساهمات من الميزانية العادية.

المرفق

الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لعام ٢٠٢٠*

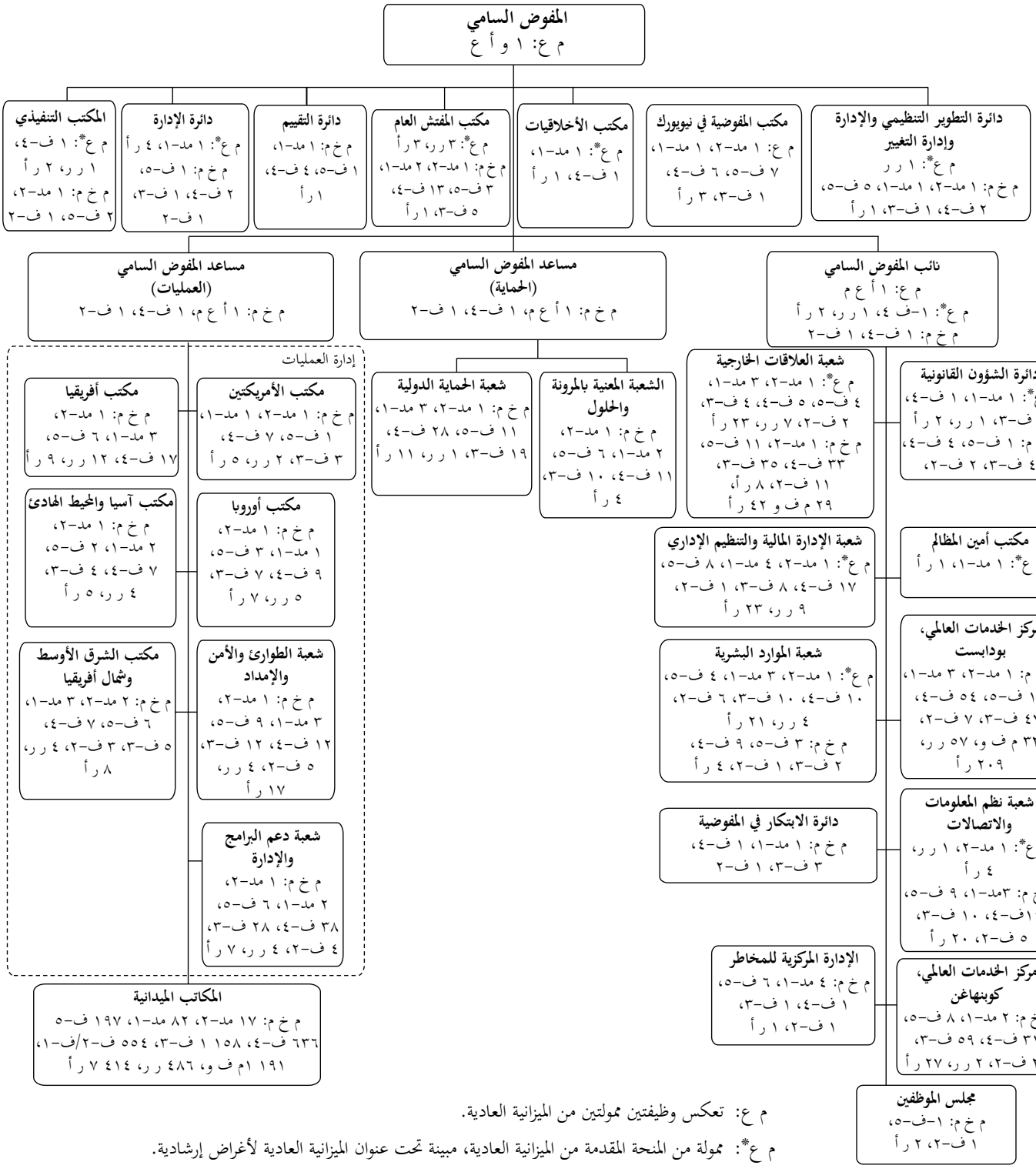

م ع: تعكس وظيفتين ممولتين من الميزانية العادية.

م ع*: ممولة من المنحة المقدمة من الميزانية العادية، مبينة تحت عنوان الميزانية العادية لأغراض إرشادية.

* محدثة وقت تقديم التقرير.